

يسرنا أن نرحب بالسادة حاملي البطاقات الائتمانية المتوافقة مع أحكام الشريعة و الصادرة عن راك بنك - دائرة الخدمات المصرفية، وأن نقدم مزايا وثيقة تكافل حماية المشتريات. نرجو من سيادتكم قراءة تفاصيل التغطية التأمينية بالكامل حتى تتضح أمامكم جميع الأمور المتعلقة بنطاق وشروط التأمين المقدم من خلال هذا البرنامج.

ملاحظات هامة:

- تبدأ التغطية التأمينية تلقائياً من تاريخ البدء.
- تُوفر التغطية التأمينية مجاناً.
- يتم توفير هذه التغطية التأمينية لبطاقات الائتمان فقط ولا تشمل بطاقة/بطاقات الشركة، بطاقات وورلد الائتمانية و بطاقات الودائع.
- تتم تغطية حامل البطاقة على مدار الساعة و في أي مكان في العالم.
- تخضع التغطية التأمينية للسلطة القضائية لحاكم دولة الإمارات العربية المتحدة المختصة وللقوانين المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.
- يحتفظ كل من بنك رأس الخيمة الوطني ونور تكافل.. بحقه في تغيير شروط وأحكام الغطاء/المزايا و/أو رفضه أو قطعه أو إلغائه كلياً أو جزئياً في أي وقت دون الحاجة لإبداء أسباب لذلك.
- تدفع نور تكافل. أي مطالبات مستحقة بموجب هذا التأمين إلى حامل البطاقة مباشرة.
- لا يعتبر بنك رأس الخيمة الوطني في أي وقت من الأوقات وكيلاً لنور تكافل. ويتم التفاوض مباشرة بخصوص أي مطالبات أو اعتراضات على أي تغطية تأمينية مباشرة مع نور تكافل.
- يوافق حامل البطاقة ويفوض بنك رأس الخيمة الوطني للإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بحسابات بطاقته الائتمانية لدى بنك رأس الخيمة الوطني لنور تكافل بما يتوافق مع شروط وأحكام التأمين. ويوافق حامل البطاقة ويقر على أنه لن يطالب بنك رأس الخيمة الوطني بأي خسارة أو ضرر أو إصابة يتكبدها نتيجة لذلك الإفصاح أو الإبلاغ عن معلوماته على النحو المذكور أعلاه لنور تكافل.

تعريفات:

لأغراض هذا العقد، يتم استعمال التعريفات التالية ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المزايا:	تعني المزايا المقدمة وفقاً للتغطية التأمينية بموجب وثيقة التأمين.
المستفيد:	يعني الشخص المستحق للمزايا وفقاً لهذا العقد.
البطاقة (البطاقات):	تعني بطاقات الائتمان الرئيسية والإضافية الصادرة بواسطة صاحب وثيقة التأمين والتي تطبق عليها المزايا المستحقة بموجب هذا العقد.
حامل (حاملو البطاقة):	يعني حامل البطاقة التي تطبق عليها المزايا المستحقة بموجب هذا العقد.
بطاقة الائتمان:	تعني بطاقة الائتمان التي تطبق عليها المزايا المستحقة بموجب هذا العقد، باستثناء بطاقة/بطاقات الشركة، بطاقات وورلد الائتمانية و بطاقات الودائع.
تاريخ البدء:	يعني تاريخ تسجيل حامل البطاقة بموجب العقد من قبل صاحب وثيقة التأمين. ويتم تقييد حاملي البطاقة وإدراجهم في هذا العقد تلقائياً عقب إصدار البطاقة الائتمانية.
الشركة / شركة التكافل:	تعني نور تكافل، شارع الشيخ زايد، مخرج المنارة 43، جانب محطة مترو نور بنك دبي - الإمارات العربية المتحدة.

التغطية/الغطاء	يعني نطاق تغطية التكافل وفقاً لهذه الوثيقة.
مبلغ التغطية:	يعني الحد الأقصى للمزايا و/أو الحد المذكور في هذه الوثيقة فيما يتعلق بالمزايا المغطاة بموجبه.
الشخص المغطى:	يعني الشخص (الأشخاص) المستحق/المستحقين للتغطية التأمينية وفقاً لوثيقة التأمين: أي حامل/حاملتي البطاقة.
المشتريات المغطاة:	يعني أي غرض يشتريه حامل البطاقة ويدفع ثمنه باستخدام حساب مستوف للشروط. وحتى تدخل عملية الشراء في نطاق التغطية التأمينية، يجب أن يتم دفع كامل سعر الشراء من خلال حساب مستوف للشروط عبر معاملة واحدة.
تاريخ الحدث:	يعني تاريخ الحسارة أو الضرر الناجمة عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثناة على وجه التحديد والتي تقع في أو بعد تاريخ البدء خلال مدة سريان هذا العقد.
العناية الواجبة:	تعني الانتباه واتخاذ جميع تدابير الحيلة والرعاية التي يُفترض اتخاذها من قبل شخص عاقل وحصيف يخضع لنفس الظروف أو لظروف مشابهة فيما يتعلق بحراسة وحماية المشتريات والمغطاة بموجب وثيقة التأمين من السرقة أو الفقد أو التلف.
الحساب المستوفي للشروط	يعني حساب البطاقة (البطاقات) الصادر بواسطة صاحب وثيقة التأمين ويطبق عليه المزايا المستحقة بموجب هذا العقد وفقاً لأحكام صاحب وثيقة التأمين.
الاختفاء الغامض:	يعني اختفاء الغرض الذي تم شراؤه بشكل لا يمكن تفسيره دون وجود أي دليل على أي تعدٍ من قبل الغير.
صاحب وثيقة التأمين/المشارك:	يعني بنك رأس الخيمة الوطني، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة.
وثيقة التأمين/العقد:	يعني هذا العقد المحرر وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية وخاصة مبادئ التكافل، بما في ذلك أي ملاحق أو شروط وأحكام لاحقة أو جداول أو استثناءات أو مصادقات (إن وجدت).
السرقة:	يعني اختفاء المشتريات المغطاة بالتأمين من أحد الأماكن مع وجود دلالة على الدخول و/أو الخروج بالقوة من أو إلى ذلك المكان.

أ- نطاق التغطية

في حالة سرقة المشتريات المغطاة أو تلفها بسبب أي حادث طارئ و أي جسم عارض خارجي عنيف ومرئي خلال 30 يوماً من تاريخ عملية الشراء المغطاة، تدفع الشركة المزايا التالية، مع مراعاة شروط وأحكام هذا العقد:

- 1- قيمة المشتريات المغطاة حسب ما تظهر بالحساب المستوفي للشروط: أو
- 2- التكلفة الفعلية لتصليح أو استبدال المشتريات المغطاة بأغراض أخرى من نفس النوع وبنفس مستوى الجودة، أيهما كان أقل مع مراعاة مبلغ التغطية المحدد بموجب هذا العقد.

مبلغ التغطية (لكل حامل بطاقة)

لكل غرض	لكل حادث	الإجمالي
1,000 دولار أمريكي	4,000 دولار أمريكي	8,000 دولار أمريكي سنوياً

ب- استثناءات

1- لا تشمل تغطية المشتريات كلاً من الأغراض التالية:

أ- القوارب:

ب- المركبات المزودة بمحرك (وتشمل على سبيل المثال لا الحصر، الطائرات والسيارات والدراجات البخارية) أو محركاتها أو معداتها أو ملحقاتها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أجهزة الاتصالات المخصصة للاستخدام فقط داخل المركبة):

ج- أي غرض كان وقت الشراء مستخدماً أو مستبدلاً أو مستعملاً قبل ذلك.

د- الأراضي أو المباني (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر. المنازل والمساكن):

هـ- الشيكات السياحية وتذاكر السفر من أي نوع والصكوك القابلة للتداول والسبائك والعملات النادرة أو الثمينة والنقد أو ما يعادله والدمغات والبنود القابلة للتحويل والأسنان الصناعية وتركيباتها:

و- الأغراض المخصصة للاستخدام التجاري:

ز- النباتات أو الحيوانات:

ح- المواد الاستهلاكية والسلع القابلة للتلف:

ط- الأغراض التي يتلفها حامل البطاقة عن طريق تغييره لمعالها (بما في ذلك تقطيعها أو خياطتها أو إعادة تشكيلها); أو

ي- الخدمات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: أداء أعمال الصيانة أو توفير العمالة اللازمة لإجراء أعمال الصيانة أو التصليح أو التركيب للمنتجات والسلع والممتلكات أو تقديم المشورة المهنية من أي نوع).

2- سرقة أو إتلاف المجوهرات أو الكاميرات أو معدات تسجيل الفيديو الموجودة داخل حقائب السفر غير مشمولة بالتأمين إلا إذا كان حامل البطاقة يحملها بيده أو تحت إشرافه الشخصي أو تحت إشراف مرافقي حامل البطاقة الذين يعرفهم حامل البطاقة قبل ذلك.

3- لا تشمل التغطية التأمينية حالات السرقة أو التلف الناتجة عن:

أ- الاحتيال أو الإخفاق في اتباع تعليمات المصنع أو إساءة الاستخدام أو التلف والبلى الطبيعي أو التآكل التدريجي أو ارتشاح أو تسرب المياه أو الرطوبة أو النداءة أو التغيير في الظروف الجوية بما في ذلك التغيير في درجة الحرارة:

ب- العث والهام وعيوب المنتجات المتأصلة.

ج- الحرب أو الأعمال العدائية من أي نوع بما في ذلك سبيل المثال لا الحصر التمرد والغزو والإرهاب والحرب الأهلية. واغتصاب السلطة والثورات الشعبية. وأي من الأسلحة الحربية التي تعمل من خلال الانشطار الذري أو القوة الإشعاعية. سواء كان ذلك وقت السلم أو الحرب:

د- التفاعلات النووية أو الإشعاعات النووية أو التلوث الإشعاعي. سواء كان تحت السيطرة أم لا. وسواء كانت هذه الخسارة قد نشأت كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة. أو من قريب أو بعيد. أو كلياً أو جزئياً بسبب الأخطار المنصوص عليها في هذا العقد:

هـ- المصادرة من قبل أي حكومة أو سلطة عامة أو مصلحة الجمارك:

و- الخسائر الناشئة عن التصرفات أو الأنشطة غير الشرعية:

ز- أحداث القضاء والقدر (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الفيضانات والزلازل والأعاصير):

ح- الاختفاء الغامض:

ط- الممتلكات المودعة تحت رعاية أو سيطرة أو في عهدة أي طرف ثالث بخلاف المسموح به وفقاً للاستثناء رقم 2 أعلاه:

ي- الممتلكات التي يلحقها الضرر أثناء عملية التنظيف أو التصليح أو الترميم.

4- لا تشمل التغطية الخسارة أو الضرر الناتج عن إخفاق حامل البطاقة في ممارسة العناية الواجبة لتجنب أو للحد من الخسارة أو الضرر اللاحق بالمشتريات المغطاة.

5- لا تشمل التغطية خدش وتقويض وإزالة ألوان الأسطح اللامعة الملونة.

6- لا تشمل التغطية الأغراض المسروقة من الأماكن العامة إلا إذا كانت مقفلة حيثما وعندما تسمح الظروف. كما لا تشمل التغطية الأغراض المسروقة إلا إذا تم الإبلاغ عن سرقتها خلال 48 ساعة لدى الشرطة أو السلطة المختصة حيث وقع حادث السرقة.

7- لا تشمل التغطية الأغراض المسروقة من المركبات غير المراقبة.

8- سرقة الأغراض ما لم تكن مصحوبة بالدخول أو الخروج بالقوة.

9- لا يسري أي عقد قبل تسليم المنتجات الاستهلاكية في حالة ممتازة وقبولها شخصياً من قبل الشخص المغطى أو الشخص المعين.

10- الخسائر اللاحقة من أي نوع.

11- لا يشمل العقد المشتريات التي تقل قيمتها عن 50 دولار أمريكي.

ج- الشروط

1- ممارسة العناية الواجبة

يتعين على حامل البطاقة اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتجنب أو الحد من خسارة أو تلف المشتريات المغطاة.

2- الإخطار بالمطالبات

يتم إرسال إخطار فوري بالخسارة أو الضرر الواقع إلى الشركة بما لا يتجاوز بأي حال من الأحوال 45 يوماً من تاريخ وقوع الخسارة أو الضرر. وسوف يؤدي التخلف عن إخطار الشركة على النحو سالف الذكر في غضون 45 يوماً من تاريخ الحادث إلى رفض المطالبة، وعلى حامل البطاقة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية وإنقاذ و/أو استرداد ممتلكاته، ويتعين عليه تسليم الأغراض التالفة للشركة على نفقته الخاصة متى طلبت الشركة منه ذلك.

3- شروط عدم المشاركة

تقتصر التغطية بموجب هذا العقد على المبالغ غير المغطاة بأي وثائق تكافل / تأمين أخرى إلى حد مبلغ الشراء الأصلي. ولا تعتبر هذه التغطية في أي حال من الأحوال تكافل مشترك، ويُقدم شرط عدم المشاركة هذا على جميع شروط عدم المشاركة الواردة في أي وثائق تكافل / تأمين أخرى.

4- نماذج المطالبة

تزود الشركة حامل البطاقة بالنماذج اللازمة لاستكمال بيانات المطالبة بمجرد استلامها لإخطار المطالبة.

5- إثبات الخسارة

يجب تزويد الشركة بدليل خطي يثبت وقوع الخسارة يتضمن جميع المعلومات اللازمة لدعم المطالبة. يُرسل ذلك الإثبات على عنوان الشركة المذكور خلال خمسة وسبعين (75) يوماً (أو على نحو ما يتم تحديده خلافاً لذلك) بعد تاريخ وقوع الحادث. ولن تلتزم الشركة بسداد أي مطالبة إلا إذا تم تقديم جميع الإثباتات المتعلقة بها على النحو المطلوب خلال ستة (6) أشهر من تاريخ الخسارة.

6- الأغراض المكونة من أزواج أو مجموعة مرتبطة ببعضها

بالنسبة للمشتريات المغطاة التي تحتوي على سلع مكونة من أزواج أو مجموعة أغراض، فإن مسؤولية الشركة تقتصر على تكلفة أي جزء (أجزاء) يتعرض للسرقة أو للتلف، إلا إذا كانت تلك السلعة لا يمكن استخدامها بدون ذلك الجزء ولا يمكن استبدال ذلك الجزء منفرداً. وأما بالنسبة للمجوهرات والأعمال الفنية التي تتكون من أزواج أو مجموعة أو تشكيلة، فإن مسؤولية الشركة لن تتجاوز تكلفة الأجزاء التي يتعرض للسرقة أو للتلف فقط دون الرجوع إلى أي قيمة خاصة قد تتمتع بها ذلك الغرض أو تلك الاغراض بكونها جزءاً من ذلك الزوج أو تلك المجموعة أو التشكيلة.

7- مبلغ التحمل

يتم خصم مبلغ التحمل بواقع 50 دولار أمريكي من كل غرض في كل واقعة.

8- إنهاء التغطية

يتم إنهاء التغطية التأمينية للشخص المغطى من تاريخ فقد الشخص المؤهل لأهلية المشاركة وفقاً لتقدير صاحب وثيقة التأمين وحده، أو من تاريخ إنهاء العقد؛ أيهما كان أقرب.

9- التحريف والتزوير

يتم إلغاء التغطية التأمينية لحامل البطاقة، سواء قبل أو بعد الخسارة، إذا أخفى حامل البطاقة أو حرق أي حقائق أو ظروف مادية متعلقة بالعقد أو بموضوع العقد أو بمصلحة حامل البطاقة فيه، أو إذا ارتكب حامل البطاقة أي تصرف ينطوي على غش أو احتيال أو أداء اليمين الكاذبة فيما يتعلق بأي ما سبق بالنسبة لحامل البطاقة المذكور فقط.

10- حق الاسترداد من الآخرين

إذا كانت الشركة تقوم بالسداد، فإن من حقها استرداد تلك المبالغ التي تقوم بدفعها من الأطراف أو الأشخاص الآخرين. ويتعين على أي طرف أو شخص يتسلم أي دفعات من الشركة أن يحول لصالح الشركة حقوق الاسترداد المستحقة له ضد أي شخص أو طرف آخر وعلى حامل البطاقة الذي يقوم بتحويل ذلك الحق القيام بجميع الإجراءات الضرورية لتأمين تلك الحقوق والامتناع عن أي تصرف قد يعرضها للإلغاء.

11- سداد المطالبة

تدفع الشركة جميع المزايا المستحقة بموجب هذا العقد إلى الشخص المغطى.

12- إبلاغ الشرطة

لن يتم النظر في المطالبات المتعلقة بالسرقة أو فقد الأغراض المغطاة ما لم يتم إبلاغ الشرطة أو السلطة المختصة في مكان وقوع الحادث بتلك السرقة أو بذلك الفقد على الفور عقب اكتشافها والحصول على تقرير من الشرطة بذلك الخصوص.

13- الإجراءات القانونية

لا يجوز اتخاذ أي إجراءات وفقاً للقانون أو أحكام العدالة المطلقة فيما يخص استرداد قيمة المشتريات المغطاة بموجب هذا العقد قبل مرور 60 يوماً من تاريخ تقديم إثبات خطي لتلك الخسارة بمقتضى شروط هذا العقد.

14- القانون الحاكم والسلطة القضائية

يخضع هذا العقد ويُفسر بموجب القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة بما لا يتعارض مع مبادئ الشريعة، وفي حال التعارض تُرجح مبادئ الشريعة على ما سواها. كما يخضع هذا العقد للسلطة القضائية للمحاكم المختصة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

- إجراءات المطالبة

عند وقوع أي حدث من الأحداث التي تنشأ عنها المطالبة بموجب هذا العقد، يتبع الشخص المغطى الإجراء التالي:

(1) إصدار إخطار فوري إلى الشركة فيما لا يتجاوز بأي حال من الأحوال 45 يوماً من تاريخ الحدث:

(2) يقوم الشخص المغطى باستكمال نموذج المطالبة الموحد الصادر من قبل الشركة ويقدم للشركة، دون أن تتحمل الشركة أي تكلفة، جميع المستندات التي تثبت مطالبته لدى الشركة حسب ما تتطلبه الشركة بشكل معقول:

(3) يقدم الشخص المغطى الوثائق التالية:

(أ) نسخة من فاتورة الشراء

(ب) نسخة من قسيمة الدفع / كشف الحساب المستوفي للشروط

(ج) نسخة من تقرير الشرطة (حسب مقتضى الحال) / أو أي إثبات آخر للخسارة

(د) نسخة من تقدير قيمة التصليحات (حسب مقتضى الحال)

(هـ) صور فوتوغرافية للمشتريات المغطاة المتضررة (حسب مقتضى الحال)

(و) أي وثيقة أخرى تطلبها الشركة

يمكن أن يُطلب تقديم أصول جميع المستندات المشار إليها أعلاه (فيما عدا تلك الأصول التي تم تسليمها للسلطات المعنية) لأغراض التحقق قبل تسوية المطالبة بشكل نهائي.